2024 آيار | مجلة دراسات في الإنسانيات والعلوم التربوية | العدد 5
May. 2024 | Journal of Studies in Humanities and Educational Sciences | No. 5
Print ISSN 3006-3256 Online ISSN 3006-3264

الحماية الجزائية للفولكلور الوطني (دراسة مقارنة)

أ.م. د. أولياء جبار صاحب الهلالي
جامعة القادسية
Awlia.sahib@qu.edu.iq

الخلاصة

يعدّ الفولكلور الوطني جزء من التراث الثقافي غير المادي ويتمثل بمجموعة العادات والتقاليد والقيم والفنون والحرف والمهارات وشتى المعارف الشعبية التي أبدعها وصاغها المجتمع عبر تجاربه الطويلة والتي يتداولها الإفراد ويتعلمونها بطريقة عفوية ويلتزمون بها في سلوكهم وتعاملهم باعتبارها تمثل أنماط ثقافية مميزة تربط الفرد بالجماعة .

وعلى الرغم من أهميته إلاّ ان المشرع العراقي لم يوفر حماية جزائية حقيقية له بوصفه نوع من أنواع التراث الثقافي غير المادي بتجريم الاعتداء على الإبداعات الثقافية التقليدية أو الشعبية كاللغات والموسيقى والأدب الشفهي والفنون الشعبية والتعبيرية ، بينما وفر حماية جزائية حقيقية للتراث الثقافي المادي بمختلف أنواعه .

الكلمات المفتاحية : حماية ، جزائية ، فولكلور ، تراث، وطني

Legal protection of national folklore (A comparative study)

Dr. AWLIA JABBER SAHIB AL-HILALI
Al-Qadisiyah University
Awlia.sahib@qu.edu.iq

ABSTRACT

National folklore is part of the intangible cultural heritage and is represented by a set of customs, traditions, values, arts, crafts, skills and various popular knowledge that society created and formulated through its long experiences and that individuals circulate and learn in a spontaneous manner and adhere to in their behavior and treatment as a representation of that Distinctive cultural backgrounds that link the individual to the group.

Despite its importance, the Iraqi legislator did not provide real penal protection for it as a type of intangible cultural heritage by criminalizing attacks on traditional or popular cultural creations such as languages, music, oral literature, popular and expressive arts, while it provided real penal protection for intangible cultural heritage.

Keywords: protection, Legal, heritage, folklore, national .

المقدمة

يشكل التراث الثقافي عاملاً أساسياً في صياغة الهوية الثقافية ، وتشجيع الإبداع والحفاظ على التنوع الثقافي ، كما أنه يلعب دوراً أساسياً في التنمية الوطنية والدولية والتسامح والتفاعل المتناغم بين الثقافات في عصر العولمة .

وتبرز أهمية الفولكلور الوطني بصفته جزءاً من تراث البشرية تؤكد الفئات الاجتماعية بوساطته هويتها الثقافية وتحدّد بممارسته الأخطار التي تواجهها .

أولاً- أهمية البحث :

لما كان الفولكلور الوطني يعمل على فهم المجتمعات المحلية المختلفة ، ويساعد على الحوار بين ثقافات الشعوب من جهة ، ويشجع على الاحترام المتبادل لطريقة عيش الآخر ويسهم في التماسك الاجتماعي من جهة ثانية ومن هنا تنطلق أهمية البحث .

ومن الجدير بالذكر ان أهمية الفولكلور الوطني لا تكمن في مظهره الثقافي بحد ذاته ، بل في المعارف والمهارات الفنية التي تنتقل عبره من جيل لآخر ، كما إن القيمة الاجتماعية والاقتصادية التي ينطوي عليها النقل لهذه المعارف مثلما تهم الكتل الاجتماعية الكبيرة فإنها تهم الأقليات وتهم البلدان المتقدمة مثلما تهم البلدان النامية .

ثانياً - مشكلة البحث : يثير موضوع البحث العديد من الإشكاليات التي يمكن طرحها على شكل تساؤلات منها هل الفولكلور الوطني منظماً وفقاً لقانون خاص به أم ضمن قانون حماية المؤلف أو حماية الملكية الفكرية ... أيّاً كانت التسمية؟ هل هناك حماية جزائية للفولكلور وفقاً للقانون الدولي؟ هل هناك حماية جزائية للفولكلور الوطني في القوانين الوطنية ؟ وهل هذه الحماية متحققة ومتلائمة مع أهمية الفولكلور الوطني بوصفه نوع من أنواع التراث الثقافي وهو التراث الثقافي غير المادي؟.

ثالثاً- منهجية البحث : اعتمد في كتابة البحث على المنهج التحليلي للنصوص القانونية ذات العلاقة بموضوع البحث ، فضلاً عن إتباع المنهج المقارن أحياناً بين القانون العراقي وبعض القوانين ذات العلاقة بموضوع البحث للدول الأخرى .

رابعاً - خطة البحث : للبحث في موضوع " الحماية الجزائية للفولكلور الوطني- دراسة مقارنة" سأقسم هذا البحث على مبحثين ، فالمبحث الأول سأفرده لماهية الفولكلور الوطني ، فيما سأخصص المبحث الثاني للحماية الجزائية على الصعيدين الدولي والوطني ، ثم سأنهي البحث بخاتمة تتضمن أهم ما توصلت إليه من استنتاجات ومقترحات .

المبحث الأول
ماهية الفولكلور الوطني

يتطلب بيان ماهية الفولكلور الوطني البحث في مفهوم الفولكلور الوطني وأشكاله ، ومن ثم توضيح خصائصه وكالآتي :

المطلب الأول
مفهوم الفولكلور الوطني وأشكاله

لتوضيح مفهوم الفولكلور الوطني وأشكاله سأقسم هذا المطلب إلى فرعين ، إذ سيكون الفرع الأول لبيان مفهوم الفولكلور الوطني ، فيما سيخصص الفرع الثاني للبحث في أشكال الفولكلور الوطني وكالآتي :

الفرع الأول
مفهوم الفولكلور الوطني

لقد جاء أصل تسمية فلكلور من اللغة الألمانية (Volkskunde) ومعناها بالعربية (علم الشعوب) وكلمة فلكلور يقابلها باللغة العربية (التراث) (وهو إرثنا عن أسلافنا من الثقافة [1].

يبدو أن تعريف التراث أو الفلكلور ليس بالأمر السهل، ذلك أن الخلط كبير بين معنى التراث والكلمات أو المصطلحات المرادفة له ، فقد عرّف الفولكلور بأنه (العلم الذي يقوم بدراسة

كل المعارف والمعتقدات الخاصة بجماعة معينة أو مجتمع بعينه، وهو باعتباره علماً ذلك الفرع من العلوم الإنسانية الذي ينتهج الأسلوب العلمي في جمع وتصنيف ودراسة المأثورات الشعبية وهو أحد فروع العلوم الاجتماعية[2] .

وقد اتفق علماء الفولكلور على وضع تعريف دقيق للفولكلور وهو (التراث الثقافي الغير علمي للشعوب)[3] .

وهناك من عرّفه بأنه العلم الذي يستوعب كل العادات والتقاليد والمعتقدات المأثورة لدى شعب من الشعوب ما دام محور هذه العادات والمعتقدات يعود إلى السلوك الجمعي لعامة الناس[4].

كما يراد به هو مجموع الرموز وأشكال التعبير الفنية والجمالية والمعتقدات والتصورات والمعايير والتقنيات والأعراف والتقاليد والأنماط السلوكية التي تتوارثها الأجيال ويستمر وجودها في المجتمع بحكم تكيفها مع الأوضاع الجديدة واستمرار وظائفها القديمة أو إسناد وظائف جديدة لها[5] .

يُراد به هو التأريخ الشفوي المنقول الذي يحفظه سكان المنطقة ، ويتكون من مجموعة من التقاليد التي تنتمي إلى ثقافة معينة وغالباً ما تتضمن هذه التقاليد الموسيقية والقصص والتأريخ والأساطير ، كذلك ينتقل التراث الشعبي من جيل إلى آخر ، فهو وسيلة لإعطاء معنى جميل لحياة الناس ، وبالنظر لكون كل مدينة أو ثقافة تقاليد متوارثة مختلفة لذا فإن التراث الشعبي يحدّد كل ثقافة وبشكل متباين[6] .

ومن خلال الرجوع إلى القوانين الوطنية لوحظ إن البعض منها لم يورد مفهوماً للفولكلور الوطني ، فيما ذهب البعض منها إلى إيراد مفهوماً له ، فقد نص قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة **القطري** على أن (الفولكلور الوطني : كل تعبير يتمثل في عناصر متميزة للتراث التقليدي الفني الذي نشأ أو استمر في أراضي دولة قطر ويعكس تراثها الفني ، وبوجه خاص التعبيرات الآتية :

1- التعبيرات الشفوية مثل الحكايات والأشعار الشعبية والأحاجي.
2- التعبيرات الموسيقية مثل الأغاني الشعبية المصحوبة بموسيقى .
3- التعبيرات الحركية مثل الرقصات الشعبية والمسرحيات والأشكال الفنية والطقوس.
4- التعبيرات الملموسة مثل : أ) منتجات الفن الشعبي وبوجه خاص الرسومات بالخطوط والألوان والحفر والنحت والخزف والطين والمصنفات المصنوعة من الخشب والموزاييك ، والمعدن ، والجواهر، والحقائب المنسوجة يدوياً ، وأشغال الإبرة والمنسوجات، والسجاد ، والملبوسات. ب) الآلات الموسيقية ج) الأشكال المعمارية[7].

كما نص قانون حماية المؤلفات الأدبية والفنية **المغربي** رقم (135-69) لسنة 1970 على أن (يراد بالفولكلور المؤلفات غير المنشورة التي يكون مؤلفها مجهولاً مع وجود قرائن تحمل على الظن ان هذا المؤلف يعتبر أو كان يعتبر من المواطنين المغاربة)[8] .

وبيّن قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة لها في **إقليم كوردستان – العراق** رقم (17) لسنة 2012 مفهومه بالقول (الفولكلور: المصنفات التي تنشئها الفئات الشعبية تعبيراً عن هويتها الثقافية والتي تنتقل من جيل إلى آخر وتشكل أحد العناصر الأساسية لتراثها)[9] .

وجاء قانون حماية الملكية الفكرية **المصري** رقم (82/ 2002) لسنة 2002 (المعدل) بمفهوم للفولكلور الوطني بقوله (الفولكلور الوطني : كل تعبير يتمثل في عناصر متميزة تعكس التراث الشعبي التقليدي الذي نشأ أو استمر في جمهورية مصر العربية وبوجه خاص التعبيرات الآتية :

(أ) التعبيرات الشفوية مثل الحكايات والأحاجي والألغاز والأشعار الشعبية وغيرها من المأثورات. (ب) التعبيرات الموسيقية مثل الأغاني الشعبية المصحوبة بموسيقى. (ج) التعبيرات الحركية مثل الرقصات الشعبية والمسرحيات والأشكال الفنية والطقوس. (د) التعبيرات الملموسة مثل منتجات الفن الشعبي التشكيلي وبوجه خاص الرسومات بالخطوط والألوان والحفر، والنحت، والخزف، والطين والمنتجات المصنوعة من الخشب أو ما يرد عليه من تطعيمات تشكيلية مختلفة أو الموزاييك أو المعدن أو الجواهر والحقائب المنسوجة يدوياً وأشغال الإبرة والمنسوجات والسجاد والملبوسات ، الآلات الموسيقية ، والأشكال المعمارية)[10] .

ومن الجدير بالذكر تباين علماء الاجتماع في تحديد نطاق الفولكلور ، فاتجاه الأول يربط الفولكلور بالأدب الشعبي، فيما يقصر الاتجاه الثاني الفولكلور على ترك الطبقات الشعبية الدنيا في المجتمع وذلك لصلتهم بالأرض والطبيعة، ويرى أصحاب الاتجاه الثالث –ونحن نؤيده- بأن الفولكلور هو سلوك الشعب حيثما وجد[11].

الفرع الثاني
أشكال الفولكلور الوطني

تتعدد أشكال التراث الشعبي ومن أبرزها التي تعبر عن الثقافات والمعتقدات وهي القصص الشعبية ، والحكايات الخرافية ، الرقص الشعبي ، الفنون اليدوية الشعبية ، والأساطير (الميثولوجيا) .

أولاً- القصص الشعبية : وتعدّ أساس التراث الشعبي أو الفولكلور الوطني وهي قصص تقليدية عن عامة الناس ، ومن أشهرها الفيل الأبيض ، الفتاة والدببة الثلاثة ، النملة والجندب .

ثانياً- الحكايات الخرافية : أشتهر هذا النوع من التراث الشعبي في الدنمارك والمانيا ، ويراد بها الحكايات المتضمنة عناصر من القصص الخيالية ومن أشهرها سندريلا ، السمكة السحرية ذات الرأس الذهبي ، حورية البحر الصغيرة .

ثالثاً- الرقص الشعبي : هو شكل من أشكال التراث الشعبي ، إذ يعبر عن ثقافة كل بلد من بلدان العالم وتؤدي الرقصات الشعبية التقليدية عادةً في المهرجانات الثقافية الخاصة بكل بلد، كما يمكن تأديتها في المناسبات الخاصة .

رابعاً- الفنون اليدوية الشعبية : هي نوع من أنواع التراث الشعبي وهي فنون ابتدعها أشخاص من عامة الناس معتمدين على معتقداتهم وتقاليدهم وبعد ذلك تناقلها من جيل لآخر كالفخار والصناعات الجلدية .

خامساً- الأساطير (الميثولوجيا) : وهي شكل من أشكال التراث الشعبي تقوم بوصف الظواهر اليومية في العديد من الثقافات بشخصيات وأبطال من الأساطير ، إذ تجسد الإلهية اليونانية حكايات فرنسية وأمريكية وتقوم هذه الشخصيات بأمور غير عادية أو خارقة للطبيعة كبروميثيوس يسرق النار ، وكوتيزالكواتل[12] .

ومن الجدير بالذكر انه من خلال المفهوم المحدّد لهذا النوع من التراث الوارد في اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لعام 2003 يتجلى بصفة خاصة في الأشكال الآتية :

1- التقاليد وأشكال التعبير الشفهي بما في ذلك اللغة كواسطة للتعبير عن التراث الثقافي غير المادي .
2- فنون وتقاليد أداء العروض .
3- الممارسات الاجتماعية والطقوس والاحتفالات .
4- المعارف والممارسات المتعلقة بالطبيعة والكون .
5- المهارات المرتبطة بالفنون الحرفية التقليدية[13].

على الرغم من أن أشكال التعبير عن الفولكلور الوطني تأخذ الشكل الفني نفسه الذي تتخذه المنظمات المشمولة بحماية حق المؤلف ، إلاّ أن الشكل الذي يأخذه الفولكلور الوطني يتمثل في الغالب في المنتجات التي تتألف من عناصر خاصة من الفولكلور الوطني الذي طوره وحافظ عليه مجتمع محلي في بلد ما أو الأفراد التي تعبر عن آمال هذا المجتمع المحلي .

وتقسم أشكال التعبير عن الفولكلور الوطني إلى المجاميع الآتية :

أ- أشكال التعبير اللفظي : كالقصص الشعبية ، الشعر الشعبي، الأمثال الشعبية، الفوازير والمعتقدات والممارسات والعادات الشعبية، واللهجات والألغاز والأحاجي، وهذه الأشكال لم ترد على سبيل الحصر ، وإنما على سبيل المثال وذلك بحسب تقرير فريق الخبراء المختصين بالحماية الدولية لأشكال التعبير الفولكلوري بمقتضى الملكية الفكرية الصادرة عن اجتماعات منظمتي الويبو واليونسكو في باريس للفترة (17- 25 يونيو 1985)[14] .

ومن الجدير بالذكر ان التعبير اللفظي أو الشفوي معرضة للخطر نتيجة للتوسع الحضري السريع والهجرة على نطاق واسع والتصنيع والتغيير البيئي ، فالكتب والصحف والمجلات والإذاعة والتلفزيون والإنترنت كلها يمكن أن تترك أثراً يضر بالتقاليد الشفهية وأشكال التعبير الشفهي .

ويمكن لوسائل الإعلام الحديثة أن تحدث تغييرات كبيرة في أشكال التعبير التقليدي اللفظي وإنما تحل محلها بالكامل[15] .

ب- أشكال التعبير الموسيقي : وتشمل العديد من أشكال التعبير الفولكلوري التي تنعكس فيها روح الإبداع البشري والتي تتواجد بحدود معينة في كثير من مجالات الفولكلور الوطني الأخرى كالموسيقى المعزوفة والأغاني الشعبية[16] .

ج- أشكال التعبير الحركي : وهي شكل من أشكال التعبير الفولكلوري الوطني التي تقوم على أداء حركي كالدبكات الشعبية والمسرحيات والرقص الشعبي، والأشكال الفنية للطقوس والأعياد الشعبية والدينية سواء أنتجت في شكل مادي أم لا .

د- أشكال التعبير الملموسة : وتتمثل بالنحت والرسوم والزخرفيات والموزاييك والأعمال الخشبية ، الأواني المدنية ، الغزل والنسيج ، السجاد ، الأعمال الخشبية ...الخ من أشكال التعبير الفولكلورية التي تقوم على التعبير الملموس . ومنتجات الفن الشعبي وبوجه خاص الرسومات بالخطوط والألوان والحفر والنحت والخزف والطين والمصنفات المصنوعة من الخشب والموزاييك ، والمعدن ، والجواهر، والحقائب المنسوجة يدوياً ، وأشغال الإبرة والمنسوجات، والسجاد ، والملبوسات ، الآلات الموسيقية ، الأشكال المعمارية[17] .

المطلب الثاني
خصائص الفولكلور الوطني

يمتاز الفولكلور الوطني بالعديد من المزايا والخصائص وهي :

1- يمتاز الفولكلور بالعمومية وهي من أهم مزاياه ، فالمادة الثقافية كي تعدّ جزءاً من فولكلور المجتمع الذي ينتمي إليه لابد من أن تكون معروفة وممارسة من قبل عدد كبير من الأفراد الموجودين في ذلك المجتمع، كما يجب أن تكون منتشرة في جميع أنحاء المجتمع.

2- من خصائص الفولكلور المعروفة أنه ينتقل شفوياً ، فمعظم المادة الفولكلورية تنتقل مشافهة يعني عن طريق الكلام المنطوق ، وهناك من يشترط الانتقال الشفوي كمعيار ضروري في تعريف الفولكلور[18].

كما يضيف البعض خصائص أخرى للفولكلور وهي: أن الفولكلور الوطني ينشأ عن الحياة الاجتماعية للناس ، وانه تراث مكتسب وليس غريزي ، ويكتسبه الفرد خلال فترة حياته من خلال علاقاته وتفاعلاته مع الآخرين ، ويمتاز الفولكلور الوطني أيضاً بالمثالية[19] .

وهناك من يضيف إليها خصائص التراث الثقافي غير المادي بوصف الفولكلور شكل من أشكاله وهي:

1- أنه تقليدي ومعاصر وحي : من أهم خصائص الفولكلور الوطني انه تراث تقليدي ومعاصر وحي في آن واحد ، إذ لا يقتصر على التقاليد الموروثة من الماضي فحسب ، بل يشمل أيضاً الممارسات الريفية والحضرية المعاصرة تشارك فيها جماعات أو مجموعات ثقافية متنوعة .

2- انه جامع : يمتاز بأنه تراث جامع لكون أشكال التعبير المنبثقة عنه التي تصدر عن جماعة ما قد تتشابه مع أشكال التعبير الممارسة من جماعات أخرى وسواء أكانت هذه الجماعات من قرية أو مدينة مجاورة هاجرت واستقرت في مناطق مختلفة وهو أمر طبيعي ، لأن كل أشكال التعبير توارثتها وتطورت استجابة لبيئاتهم .

3- انه تمثيلي : يعدّ الفولكلور الوطني تراث تمثيلي ، إذ يستمد قوته من جذوره الممتدة في المجتمعات المحلية ويعتمد على الجماعة التي تنتقل معارفها من مجال التقاليد والعادات والمهارات عبر الأجيال إلى بقية أفراد المجتمع .

4- انه قائم على المجتمعات المحلية : أي من غير الممكن ان نصف ممارسات ما بأنها فولكلور ما لم تعترف المجتمعات المحلية بأنها هي التي أنتجت هذه الممارسات ، ومن ثم تحافظ عليها وتنقلها إلى مجتمعات أو جماعات أخرى . ومن دون هذا الاعتراف لا يمكن لأحد غير الأفراد أو المجتمعات المحلية أن يقرّر بدلاً عنهم إن كان هذا الأمر أو ذاك يشكل جزءاً من فولكلورهم الوطني[20] .

المبحث الثاني

الحماية الجزائية على الصعيدين الدولي والوطني

لبيان الحماية الجزائية للفولكلور الوطني سأقسم هذا المبحث لمطلبين ، سأخصص الأول للحماية الجزائية للفولكلور الوطني على الصعيد الدولي ، فيما سيكون المطلب الثاني للبحث في الحماية الجزائية المقرّرة للفولكلور الوطني على الصعيد الوطني وكالآتي :

المطلب الأول

الحماية الجزائية للفولكلور الوطني على الصعيد الدولي

ان التراث في القانون الدولي ذو مفهوم عام يضم ميراث المجتمعات مادياً كان هذا الميراث أم غير مادي ، فهو مصدر للمعلومة والمعرفة عن تأريخ مضى وشاهد على حضارات إنسانية لأمم قد مضت[21] .

لقد كون الويبو مع اليونسكو عام 1980 مجموعة عمل مكلفة بدراسة مشروع أحكام نموذجية خاصة بالتشريعات الوطنية ، إذ تم استدعاء (16) خبير من دول عدّة والتي انتهت إلى صياغة نموذج قانوني خاص لما يجب أن يكون التشريع الداخلي كي يحمي إبداعات التراث غير المادي ومنه الفولكلور الوطني ضد الاستغلال غير المرخص وضد أيّ عمل آخر من شأنه إلحاق ضرراً كانت الغاية من وضع هذا النموذج المحافظة على هذا النوع من التراث ضد أيّ استعمال به ، وقام بوضع قائمة توضيحية للتراث اللامادي التي تمثلها الحماية وقد قسمت إلى أربعة مجاميع وذلك بحسب الطريقة التي يتم التعبير بها وهي (أشكال التعبير الشفوية ، أشكال التعبير الموسيقية ، أشكال التعبير بالحركات الجسدية ، وأشكال التعبير الملموسة).

كما حدّد النموذج الحالات التي من شأنها إلحاق الضرر بالتراث اللامادي وهي :

الحالة الأولى- الأفعال التي من شأنها الأضرار بهوية تعبيرات التراث اللامادي ، فعند نشره لابد من الإعلان عن هوية هذه التعبيرات ومكان إبداعها ، فكل انتحال للتعبيرات ونسبتها إلى غير الأماكن التي أبدعت فيها يعدّ فعلاً ضاراً بها وللجماعة التي أبدعته .

الحالة الثانية – هي تضليل أو خداع الجمهور بأن يرسخ في اعتقادهم ان هذه التعبيرات المستخدمة هي من إبداع الجماعة وبترخيص منها على عكس الحقيقة.

والحالة الثالثة – هي سوء استخدام تعبيرات التراث اللامادي بما يترتب عليه أضرار تلحق هذه التعبيرات كالتخريب والتشويه للتراث بما يخرجه عن صورته الأصلية .

الحالة الرابعة – تتمثل بالاستغلال غير المرخص للتراث غير المادي عندما يكون الترخيص ضرورياً بأن يشترط المشرع الوطني الحصول على أذن لاستخدامه ولا يتم الحصول على ذلك الترخيص ، إذ يشكل عملاً ضاراً له .

ومن الجدير بالإشارة إلى أن هذا النموذج لم يحدّد الجزاءات التي يجب فرضها على الاعتداءات على تعبيرات التراث اللامادي ، إذ ترك النص عليها للتشريع الداخلي لكل دولة[22] .

لقد ارتبط مفهوم التراث الثقافي غير المادي للمصطلح بتطور تعريف الثقافة ففي عام 1982 تم الاتفاق في إعلان مكسيكو بشأن السياسات الثقافية على تعريف الثقافة بأنها (جميع السمات الروحية والمادية والفكرية والعاطفية التي تميز مجتمعاً بعينه أو فئة اجتماعية وتشمل الفنون والآداب وطرائق الحياة والحقوق الأساسية للإنسان ونظم القيم المدنية والتقاليد والمعتقدات).

يعني بدأ فهم التراث الثقافي للشعوب بشقيه المادي والمعنوي على حد سواء في اللغات والطقوس والمعتقدات والأماكن التأريخية والمعالم الأثرية والأدب والموسيقى والمحفوظات والأعمال الفنية وكل ما تستخدمه الشعوب للتعبير عن أحوالها .

لقد بقيت عبارات (الفولكلور ، التراث الشعبي، الثقافة التقليدية) مستمرة في التداول وصولاً إلى العام 1989 إلى أن اعتمد المؤتمر العام لليونسكو الصك القانوني الأول المخصص للتراث الثقافي غير المادي الذي أشار إلى أهمية التراث الشعبي بصفته جزءاً من تراث البشرية تؤكد الفئات الاجتماعية بوساطته هويتها الثقافية ، وتحدّد بممارسته الأخطار التي تواجهها ، كما ورد مثل هذه العبارات في إعلان اليونسكو 1989 ليؤكد التوجهات الذاتية لليونسكو وأعضاءها وسعيهم نحو التعبير عن التراث الثقافي غير المادي سواء عبر مصطلحات مثل الشعبي أو الفولكلور وكل ما يطلق عليه ، وبين سعيها الحثيث في هذا الاتجاه

للتعبير عن التراث الثقافي غير المادي سواء أكان ذلك بتوظيف مصطلحات التراث الشعبي الفولكلوري وهو ما يطلق عليه (الثقافة التقليدية والشعبية) والتي بواسطتها يتم التعبير عن الجماعات ذاتها ومجمل إبداعاتها القائمة على تقاليد المجتمع الثقافي الذي يتم بفعل تناقل المعايير والقيم شفوياً بمختلف الوسائل التي تتضمن اللغة والموسيقى والأدب والرقص والحكايات والأساطير والألعاب والطقوس والعادات والحرف اليدوية والعمارة والفنون بتنوع أشكالها وسوى ذلك مما تمارسه الشعوب وتعترف به أفراداً وجماعات .

وقد تم التأكيد في هذا الإعلان على إن الفولكلور شكل من أشكال التعبير الثقافي ولابد من صونه من قبل ممارسيه وناقليه وحامليه بالسبل القانونية وتعزيز حمايته دولياً[23] .

وفي عام 1997 طرحت منظمة الويبو في المنتدى العالمي لليونسكو حماية الفولكلور ، فيما بين 1998-1999 قامت ببعثات تحقيق لحماية التعابير الثقافية التقليدية .

وقد حاولت اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لعام 2003 التأكيد على ان الثقافة والتراث الثقافي لا يمكن حصرهما في الجوانب المادية الملموسة وحسب، وعرفت هذه الاتفاقية المقصود بالتراث الثقافي غير المادي(الممارسات والتصورات وأشكال التعبير والمعارف والمهارات – وما يرتبط بها من الآلات وقطع ومصنوعات وأماكن ثقافية – والتي تعدّها الجماعات والمجموعات وأحياناً الأفراد جزءاً من تراثهم الثقافي . وهذا التراث الثقافي غير المادي المتوارث جيلاً بعد جيل تبدعه الجماعات والمجموعات من جديد بصورة مستمرة، بما يتفق مع بيئتها وتفاعلاتها مع الطبيعة ومع تأريخها، وهو ينمي لديها الإحساس بهويتها والشعور باستمراريتها. وتعزز من ثم احترام التنوع الثقافي والقدرة الإبداعية البشرية، ولا يؤجل في الحسبان لأغراض هذه الاتفاقية سوى التراث الثقافي غير المادي الذي يتفق مع الصكوك الدولية القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان ومع مقتضيات الالتزام المتبادل بين الجماعات والمجموعات والأفراد والتنمية المستدامة)[24].

وبين المراد بالصون بقوله (التدابير الرامية إلى ضمان استدامة التراث الثقافي غير المادي بما في ذلك تحديد هذا التراث وتوثيقه وإجراء البحوث بشأنه والمحافظة عليه وحمايته وتعزيزه وإبرازه ونقله لا سيما عن طريق التعليم النظامي وغير النظامي، وإحياء مختلف جوانب هذا التراث).

ولأجل تحديد نتاج معين على أنه فولكلور وطني لغرض حمايته وصونه تقوم كل دولة طرف في اتفاقية اليونسكو بوضع قائمة حصرية أو أكثر لحصر الفولكلور الوطني الموجود في أراضيها والذي يحتاج إلى حماية[25] ، إذ وفقاً للاتفاقية تشكيل لجنة تسمى باللجنة الدولية الحكومية لصون التراث اللامادي والتي تتألف من (18) دولة طرفاً تنتخبها الدول الأطراف مجتمعة في الجمعية العامة[26] .

ومن الجدير بالإشارة إن العراق انضم إلى الاتفاقية أعلاه في عام 2008 وفقاً لقانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاقية اليونسكو بشأن حماية التراث الثقافي غير المادي رقم (12) لسنة 2009 ، إذ أوجبت المادة (16) منه على اللجنة الدولية الحكومية أن تقوم بالعمل على إبراز التراث الثقافي غير المادي على نحو أفضل للعيان ، والتوعية بأهميته، وتشجيع الحوار في ظل احترام التنوع الثقافي بإعداد واستيفاء ونشر قائمة تمثيلية للتراث الثقافي غير المادي للبشرية. ومن أمثلة الفولكلور الوطني التي تقدمت بها دول عربية ثم أدرجت من قبل اللجنة الدولية الحكومية للتراث الثقافي غير المادي في القائمة التمثيلية ملحمة السيرة الهلالية في مصر ، والمقام العراقي وأعياد نوروز .....الخ[27] .

كما حدّدت الاتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي والتنمية المستدامة في الفصل السادس منه .

وقد أقرّت اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام 2005 بأن يجب أن لا تعامل الأنشطة والسلع والخدمات الثقافية الحاملة للهويات والقيم والدلالات على أنها ذات قيمة تجارية فحسب ، فهي تتسم بطبيعة مزدوجة اقتصادية وثقافية .

كما أقرّت بأهمية حقوق الملكية الفكرية في مساندة المشاركين في الإبداع الثقافي ، وتأكيدها على حرية التفكير والتعبير والإعلام ، وتنوع وسائل الإعلام يكفلان ازدهار كل أشكال التعبير الثقافي داخل المجتمعات ، وتعمل اليونسكو على ضمان احترام تنوع الثقافات والتوصية بعقد الاتفاقات الدولية التي تراها ضرورية لتسهيل تداول الأفكار عن طريق الكلمة والصورة، واعتماد اليونسكو أحكام الصكوك

الدولية فيما يتعلق بالتنوع الثقافي وممارسة الحقوق الثقافية لاسيما الإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي لعام 2001 .

وبينت الاتفاقية أعلاه المقصود بالحماية وهي اعتماد تدابير ترمي إلى حفظ تنوع أشكال التعبير الثقافي وصونه والارتقاء به. والفعل يحمي يعني اعتماد مثل هذه التدابير[28].

وحدّدت المادة (8) من هذه الاتفاقية تدابير حماية أشكال التعبير الثقافي ، إذ بينت أنه يجوز لأي طرف تحديد ما إذا كان هناك أوضاع خاصة تكون فيها أشكال التعبير الثقافي الموجودة على أراضيه معرضة لخطر الاندثار أو لتهديد خطير أو تتطلب بصورة ما صوناً كاملا . ويجوز للأطراف أن تتخذ جميع التدابير الملائمة لحماية وصون التعبير الثقافي في الأوضاع المشار إليها أعلاه ، كما تحيط الأطراف اللجنة الدولية الحكومية علماً بجميع التدابير المتخذة لمواجهة مقتضيات الوضع ، ويجوز للجنة أن تقدم توصيات ملائمة بهذا الصدد.

وفي عام 2013 تم انجاز مشروع مواد قانونية حول حماية التعابير الثقافية التقليدية ورفع للجمعية العامة لمنظمة الويبو ، وقد تم البحث عن العلاقة بين الملكية الفكرية والتعابير الثقافية التقليدية وكل ماله صلة بالتراث الثقافي غير المادي .

ومن الجدير بالذكر ان الفولكلور الوطني قد عالج ضمن قانون الملكية الفكرية وبالتحديد قانون الملكية الأدبية والفنية ، ومن المعروف ان الأصالة شرط كافي وأساسي لحماية الملكية عن طريق حقوق المؤلف وهي حقوق محدودة زمنياً ، ولكن السؤال هنا هو هل يعدّ الفولكلور الوطني مصنفاً أصلياً ؟ لاسيما ان الأصالة هي مفهوماً ذاتياً يختلف باختلاف قوانين كل دولة خاصة القانون المدني وليس معناه الحداثة ، لذا التوصية قائمة لوضع قانون لحماية هذا النوع من التراث يلبي ضرورة صونه على المستوى الدولي ، مما ينعكس بالتالي على القوانين الوطنية للدول الأطراف[29] .

المطلب الثاني

الحماية الجزائية للفولكلور الوطني على الصعيد الوطني

أمّا فيما يتعلق بالحماية الجزائية للفولكلور الوطني داخلياً فقد ذهب قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة القطري ببيان مفهوم الفولكلور الوطني بقوله (الفولكلور الوطني : كل تعبير يتمثل في عناصر متميزة للتراث التقليدي الفني الذي نشأ أو استمر في أراضي دولة قطر ويعكس تراثها الفني ، وبوجه خاص التعبيرات الآتية :

1- التعبيرات الشفوية مثل الحكايات والأشعار الشعبية والأحاجي.

2- التعبيرات الموسيقية مثل الأغاني الشعبية المصحوبة بموسيقى.

3- التعبيرات الحركية مثل الرقصات الشعبية والمسرحيات والأشكال الفنية والطقوس .

4- التعبيرات الملموسة مثل : أ) منتجات الفن الشعبي وبوجه خاص الرسومات بالخطوط والألوان والحفر والنحت والخزف والطين والمصنفات المصنوعة من الخشب والموزاييك، والمعدن، والجواهر، والحقائب المنسوجة يدوياً، وأشغال الإبرة والمنسوجات ، والسجاد، والملبوسات .ب) الآلات الموسيقية ج) الأشكال المعمارية[30].

وذهب هذا القانون إلى مد حمايته للمصنفات وحدّدها على سبيل الحصر منها مجموعة المصنفات والتعبيرات الفولكلورية إذا كانت هذه المجموعات مبتكرة بسبب ترتيبها أو اختيار محتوياتها[31] ، كما خصص الباب السابع (أحكام خاصة ببعض المصنفات) ، إذ نص على أن(يعتبر الفولكلور الوطني ملكاً عاماً للدولة. وتعمل الدولة ممثلة في الوزارة على حماية الفولكلور الوطني بكل السبل والوسائل القانونية، وتمارس صلاحيات المؤلف بالنسبة للمصنفات الفولكلورية في مواجهة التشويه أو التحوير أو الاستغلال التجاري)[32].

وتتمثل الوزارة بوزارة الاقتصاد والتجارة وفقاً للمادة (1) من هذا القانون ، وتتمثل صلاحيات المؤلف بالصلاحيات الأدبية والمالية[33] .

وبين مدة الحماية في الباب الرابع بأن تستمر الحقوق المالية للمؤلف مدة حياته ولخمسين سنة من أول السنة التالية لوفاته .

أمّا قانون حماية الملكية الفكرية المصري رقم (82) لسنة 2002 (المعدل) فقد خصص الكتاب الثالث لـ(حق المؤلف والحقوق المجاورة)، إذ أورد تعاريف للعديد من المفاهيم ذات العلاقة منها الفلكلور الوطني بقوله (الفولكلور الوطني : كل تعبير يتمثل في عناصر متميزة تعكس التراث الشعبي التقليدي الذي نشأ أو استمر في جمهورية مصر العربية، وبوجه خـاص التعبيرات الآتية: (أ) التعبيرات الشفوية مثل: الحكايات والأحاجي والألغاز والأشعار الشعبية وغيرها من المأثورات. (ب) التعبيرات الموسيقية مثل: الأغاني الشعبية المصحوبة بموسيقى. (جـ) التعبيرات الحركية مثل: الرقصات الشعبية والمسرحيات والأشكال الفنية والطقوس.
(د) التعبيرات الملموسة مثل: منتجات الفن الشعبي التشكيلي وبوجه خاص الرسومات بالخطوط والألوان، والحفر، والنحت، والخزف، والطين والمنتجات المصنوعة من الخشب أو ما يرد عليه من تطعيمات تشكيلية مختلفة أو الموزاييك أو المعدن أو الجواهر، والحقائب المنسوجة يدوياً وأشغال الإبرة والمنسوجات والسجاد والملبوسات . الآلات الموسيقية. الأشكال المعمارية)[34].

كما نصت المادة (142) على أن (يعتبر الفلكلور الوطني ملكاً عاماً للشعب، وتباشر الوزارة المختصة عليه حقوق المؤلف الأدبية والمالية وتعمل على حمايته ودعمه).

وأضفى حمايته الجزائية الموضوعية بطريقة غير مباشرة ، إذ نصت المادة (181) من القانون على أنه (مع عدم الإخلال بأيّة عقوبة أشد في قانون آخر يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة الآف جنيه ولا تتجاوز عشرة الآف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية: ...سابعاً الاعتداء على أيّ حق أدبي أو مالي من حقوق المؤلف أو من الحقوق المجاورة المنصوص عليها في هذا القانون.... وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن عشرة الآف جنيه ولا تتجاوز خمسين ألف جنيه. وفي جميع الأحوال تقضي المحكمة بمصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها. ويجوز للمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على ستة أشهر ويكون الغلق وجوبياً في حالة العود ... وتقضي المحكمة بنشر ملخص الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر على نفقة المحكوم عليه).

وبالنسبة للتشريع العراقي فقد ذهب قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة لها في إقليم كوردستان – العراق رقم (17) لسنة 2012 إلى تحديد مفهوم الفولكلور بقوله (الفولكلور : المصنفات التي تنشأها الفئات الشعبية تعبيراً عن هويتها الثقافية والتي تنتقل من جيل إلى آخر وتشكل أحد العناصر الأساسية لتراثها)[35]، كما بيّن المشرع الهدف من هذا القانون وهي حماية حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة لها في الإقليم في مجالات الآداب والعلوم والفنون ، وتشجيع الحركة الفنية والأدبية والارتقاء بها ، بالإضافة إلى تنمية وتطوير العلاقات الثقافية مع الشعوب الأخرى من خلال حماية حقوق مؤلفيهم الذين تنشر نتاجاتهم في الإقليم[36] .

وعدّ هذا القانون الفولكلور ملكاً للشعب ، إذ تباشر عليه الوزارة حقوق المؤلف وتعمل على حمايته وحدّدها بصورتي التشويه والتحريف[37] ، وقد خصص المشرع الفصل الرابع لـ(حقوق المؤلف) ، وهي التي يتمتع بها الفولكلور وتتمثل بالحقوق المالية والمعنوية ، إذ يتمتع المؤلف وخلفه العام بحقوق معنوية غير قابلة للتقادم أو التنازل عنها وتشمل الحق في إتاحة الفولكلور للجمهور لأول مرة في وقت معين وبالطريقة والوسيلة التي يحددها، والحق في نسبة المصنف إليه ونشر المصنف باسمه الحقيقي أو بإسم مستعار أو من دون أيّ أسم ، والحق في منع تعديل الفولكلور بشكل يعدّ تشويهاً أو تحريفاً له، والحق في منع أيّ اعتداء عليه[38].

ومن الجدير بالذكر ان القانون أعلاه وفرّ حمايته الجزائية الموضوعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة والتي شمل ضمناً الفولكلور، إذ جعل العقوبة الحبس لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة مع الغرامة التي لا تقل عن خمسمائة ألف دينار ولا تزيد على مليون وخمسمائة ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين لكل من يرتكب فعلاً من الأفعال التي أوردها كتقليد المصنف أو بيعه أو عرضه للبيع أو التداول مع العلم بتقليده ، ونشر مصنف محمي بأيّة وسيلة نشر كانت من دون موافقة تحريرية مسبقة من الجهة المختصة، والاعتداء على أيّ حق معنوي أو مالي من حقوق المؤلف[39] ، وقد شدّد المشرع العقوبة عند

توافر ظرف العود بأن تكون العقوبة الحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن مليوني دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار أو بإحدى العقوبتين، مع مصادرة المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها، وللمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة لمدة لا تزيد على ستة أشهر ويكون الغلق وجوبياً في حالة العود إلى ارتكاب الجريمة[40].

وذهب الفصل (10) قانون حماية المؤلفات الأدبية والفنية المغربي رقم (135-69) رقم (135) لسنة إلى 1969 إلى عدّ الفولكلور جزءاً من التراث الوطني، وإن استعمال الفولكلور (بصفة مباشرة أو غير مباشرة) لأجل الحصول على ربح يتوقف على سابق إذن من الهيئة مقابل دفع أداء يخصص محصوله بأغراض ذات مصلحة عامة أو مهنية طبق شروط تحدّد بقرار للوزير المعهود ليه بالوصاية، كما أشار إلى عدم تطبيق القانون على استعمال الفولكلور خلال المهرجانات التي تنظمها السلطات العمومية، وإن التخلي عن حقوق المؤلف كلاً أو بعضاً في إنتاج مستمد من الفولكلور(كل إنتاج متألف من عناصر مقتبسة من التراث الثقافي التقليدي المغربي) لا يعتبر صحيحاً إلاّ إذا وافقت عليه الهيئة.

وعرّف الفولكلور بأنه المؤلفات غير المنشورة التي يكون مؤلفها مجهولاً مع وجود قرائن تحمل على الظن ان هذا المؤلف يعتبر أو كان يعتبر من المواطنين المغاربة[41] .

وقد عهد الفصل (53) من القانون مهمة حماية واستغلال حقوق المؤلفين إلى هيئة المؤلفين ، إذ تخول هذه الهيئة وفقاً للفصل (54) من القانون حق الترافع لدى المحاكم لأجل الدفاع عن المصالح المعهود بها إليها ولا سيما النزاعات التي تهم بصفة مباشرة أو غير مباشرة إعادة مؤلفات أعضائها أو موكليها أو تبليغها إلى العموم[42] ، ويعاقب كل من يمس بالحقوق الأدبية والمادية الواردة في القانون بالعقوبات الواردة في الفصل (575) إلى الفصل (579) من القانون الجنائي[43] .

ولم يتضمن قانون حماية المؤلف رقم (3) لسنة 1971 العراقي (المعدل) وعلى خلاف قوانين حقوق المؤلف النص صراحةً على التراث الغير مادي بشكل عام، والفولكلور أو التراث الشعبي بشكل خاص ، بل أورد كغيره من قوانين حقوق المؤلف المصنفات المشمولة بالحماية على سبيل المثال لا الحصر[44] ، غير انه ما دام بالإمكان تطويع شروط الحماية على التراث الثقافي غير المادي فإن الحماية التي يمكن توفيرها له وفقاً للقانون أعلاه هي حماية الحق الأدبي فقط ، لأن الحق المالي له لا يمكن حمايته إلاّ إذا نص القانون على خلاف ذلك.

وهناك من يذهب – ونحن نؤيده- ان شروط حماية الفولكلور الوطني متحققة ، غير ان المشكلة التي تواجه هذه الحماية تتمثل في أن الحماية المقرّرة للمصنفات الأدبية محدّدة بمدة مؤقتة وهي غير متناسبة مع طبيعة هذا النوع من التراث[45] .

ومن الجدير بالذكر ان الفولكلور الوطني يمكن أن يتعرض للأفعال التي من شأنها الإضرار بهوية التعبيرات التراثية ، فعند نشر هذا النوع من التراث يجب الإعلان عن التعبيرات ومكان إبداعها، إذ ان انتحال هذه التعبيرات بنسبتها إلى غير الأماكن التي أبدعت يعدّ فعلاً ضاراً بها وللجماعة التي أبدعته ، كما تشمل الأفعال التي تنطوي على سوء استخدام التعبيرات التراثية تؤدي إلى الإضرار بها كالتخريب والتشويه للفولكلور بما يخرجه من صورته الأصلية[46] .

وتتمثل الحماية الجزائية الموضوعية للفولكلور الوطني بوصفه من المصنفات فهي الغرامة التي لا تقل عن خمسة ملايين ولا تتجاوز عشرة ملايين من يعتدي عليه لأول مرة، وفي حال العود إلى ارتكابها تشدد العقوبة إلى السجن أكثر من خمس سنوات ولا تزيد عشر سنوات أو بالغرامة التي لا تقل عن مائة مليون ولا تزيد عن مائتين مليون دينار، مع مصادرة الأشياء التي أنتجت تعدياً على حقوق الملكية ومصادرة الأدوات المستعملة في ارتكاب الجريمة وغلق المحل ونشر الحكم أحياناً[47] .

الخاتمة

من خلال البحث في موضوع (الحماية الجزائية للفولكلور الوطني – دراسة مقارنة) توصلنا إلى العديد من الاستنتاجات والتوصيات نذكر منها :

أولاً- الاستنتاجات :

1- يراد بالفولكلور الوطني مجموعة من التقاليد والفنون والحرف والمهارات وشتى المعارف الشعبية التي أبدعها وصاغها المجتمع عبر تجاربه الطويلة والتي يتداولها الإفراد ويتعلمونها بطريقة عفوية ويلتزمون بها في سلوكهم وتعاملهم باعتبارها تمثل أنماط ثقافية مميزة تربط الفرد بالجماعة .

2- يكون الفولكلور الوطني على شكلين الشكل **الأول** هو أشكال التعبير اللفظي كالقصص الشعبية ، الشعر الشعبي، الأحاجي واللهجات ، **والثاني** أشكال التعبير غير اللفظي وتتمثل بالتعبير الموسيقي كالأغاني الشعبية ، والتعبير الحركي كالدبكات الشعبية والأشكال الفنية للطقوس والأعياد الشعبية والدينية ، والتعبير الملموس كمنتجات الفن الشعبي (الرسومات ، الحفر والنحت، الحقائب المنسوجة يدوياً) .

3- للفولكلور الوطني خصائص متعددة يمتاز بها عن غيره من أنواع التراث الثقافي ، إذ أنه يمتاز بالعمومية، وأنه ينتقل شفوياً ، كما يمتاز بكونه تقليدي ومعاصر وحي، وهو تراث جامع، وتراث مكتسب يكتسبه الفرد أثناء حياته وهو تراث تمثيلي وقائم على المجتمعات المحلية .

ثانياً- التوصيات :

1- اقترح على مشرعنا العراقي أمّا تعديل قانون الآثار والتراث الحالي بإضافة نصوص واضحة وصريحة تتولى بالتنظيم الفولكلور الوطني وتوفير حماية جزائية حقيقية له بوصفه نوع من أنواع التراث الثقافي غير المادي بتجريم الاعتداء على الإبداعات الثقافية التقليدية أو الشعبية كاللغات والموسيقى والأدب الشفهي والفنون الشعبية والتعبيرية...الخ ، أو وضع تشريع وطني خاص به .

2- اقترح تشكيل لجنة مختصة بحماية الفولكلور الوطني تعمل على توثيق وأرشفة كل أشكال الفولكلور الوطني وإعداد برامج توعية الجمهور بأهميته والأخطار التي يمكن أن تتعرض لها هويته التراثية والإنسانية عند تعرض الفولكلور الوطني للاعتداء .

3- أن تعمل المؤسسات الأكاديمية وأساتذة الجامعات في العراق على ممارسة دورها في حماية هذا النوع من التراث الثقافي وذلك بأن تسهم في توثيق وتسجيل أشكاله ، التوعية بأهميته بإقامة الندوات وورش العمل تظهر أهمية الفولكلور الوطني وكيفية الحفاظ عليه ، فضلاً عن أهمية الجانب الإقتصادي له .

4- يجب تفعيل الاتفاقيات الخاصة بالتراث الثقافي وخاصة ما يتعلق بحق الدول باسترداد آثارها التي خرجت في أوقات الحرب والسلم أيضاً دون علمها من ناحية ، وتفعيل مكافحة ظاهرة الاتجار في الآثار والقضاء عليها .

الهوامش

[1] حسن حسين البراوي : الحماية القانونية للمأثورات الشعبية ، ط2، دار النهضة العربية ، القاهرة، 2001، ص15 .

[2] د. حيدر بشير غلام الله : حماية الفولكلور في القانون السوداني، على الموقع (http:www.alsahafa.info/index .php ?types=3&id=2147514482)، 10/21 / 2023 ، ص3 .

[3] محمود ذهبي: الأدب الشعبي العربي ، مطبوعات جامعة القاهرة، ط1، 1992، ص27 .

[4] فاروق أحمد مصطفى ، مرفت عثمان العشماوي: دراسات في التراث الشعبي، دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع ، ط1، 2008، ص31 .

[5] كريمة نوادرية ، سعاد زردام : التراث الشعبي (المفهوم والأقسام)، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، الجزائر ، عدد 5، 2017، ص865 .

[6] Definition , legends &M1/ths, study, Retrieved 7/2/2022. Edited, p34.

[7] ينظر المادة (1 / البند 21) من القانون القطري .

[8] ينظر الفصل (10)/ 5) من القانون المغربي .

[9] ينظر المادة (الأولى) / البند الثاني عشر) من قانون إقليم كوردستان العراق .

[10] ينظر المادة (138 / البند 7) من القانون المصري .

[11] د. ياسر باسم ذنون، فتحي علي فتحي : وسائل الحماية المدنية للفولكلور الوطني، بحث منشور في المجلة الخاصة بالمؤتمر العلمي الرابع الخاص بالحماية القانونية للآثار والتراث الحضاري – العراق أنموذجاً ، كلية الحقوق، جامعة الموصل، 2011، ص164-165.

[12] Meaning ,Types, and Examples, examples your dictionary, Retrieved 7/2/ 2022. Edited, p56 .

[13] د. طلال معلا : التراث الثقافي غير المادي (تراث الشعوب الحي)، سلسلة أوراق دمشق، مركز دمشق للأبحاث والدراسات ، العدد الرابع ، 2017 ، ص5 .

[14] وثيقة الويبو رقم : ل د ح اليونسكو / الويبو/ فريق خبراء دولي 1/1/ 1985 ، ص7 أشار إليه د. نواف كنعان ، ص234 ، هامش رقم (2) .

[15] التراث الثقافي اللامادي، منشور على الرابط (https:ich.unesco.org/ar/-0053)، تم الرجوع إليه بتأريخ 6/26/ 2021 .

[16] عدنان السرحان وآخرون : المدخل لدراسة القانون (نظرية القانون- نظرية الحق)، مكتبة الجامعة، الشارقة، 2012 ، ص110 .

[17] د. طلال معلا : التراث الثقافي غير المادي (تراث الشعوب الحي)، سلسلة أوراق دمشق، مركز دمشق للأبحاث والدراسات ، العدد الرابع ، 2017 ، ص5 .

[18] ينظر شريف كناعنة : دراسات في الثقافة والتراث والهوية ، مؤسسة ناديا للطباعة والنشر والإعلان، فلسطين، ط1، 2011، ص138-139 .

[19] إدريس قروه : التراث في المسرح الجزائري ، مكتبة رشاد للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1، 2009، ص42 .

[20] جاب الله حمزة : حماية التراث الثقافي اللامادي بين التشريع الداخلي والاتفاقيات الدولية ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور بالجلفة ، 2021، ص15 – 16 .

[21] زهراء عصام عبد الوهاب البرزنجي : حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه ، رسالة ماجستير ، جامعة بغداد ، كلية القانون ، 2004 ، ص1 .

[22] حاج صدوق لينده ، محمد دمانه : الإبداع الفلكلوري على ضوء قانون الملكية الفكرية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،2012 ، ص22- 230 .

[23] د. طلال معلا : المصدر السابق، ص9 .

[24] المادة (2) من الاتفاقية .

[25] لقد وضعت الاتفاقية شروط وآلية انتخاب الدول الأعضاء في اللجنة الدولية الحكومية ومدة عضويتها ومهامها وأساليب عملها ، ينظر المواد (6 –، 7، 8) من الاتفاقية .

[26] عبد الوهاب عرفة : الوسيط في حماية حقوق الملكية الفكرية وجوائز الدولة في العلوم والعلوم التكنولوجية المتقدمة والفنون والآداب للمبدعين والمتفوقين (براءة الاختراع ، والعلامة التجارية وتقليدها والأصناف النباتية وحماية حق المؤلف وأصحاب الحقوق المجاورة)، دار المطبوعات الجامعية ، 2004، ص19 .

[27] جاب الله حمزة : المصدر السابق، ص48 .

[28] ينظر المادة (4/ الفقرة 7) من الاتفاقية .

[29] د. طلال الملا : التراث اللامادي (التراث الشعوب الحي)، سلسلة أوراق دمشق، العدد الرابع، مركز دمشق للأبحاث والدراسات ، مداد ، 2017 ، ص18 .

30 ينظر المادة (1 / الفقرة 21) من القانون أعلاه .

[31] ينظر المادة (3/ 4) من القانون أعلاه .

[32] ينظر المادة (32) من القانون .

[33] نصت المادة (10) من القانون القطري على أن (يكون مؤلف المصنف الحقوق الأدبية التالية: 1– الحق في أن ينسب إليه المصنف بذكر أسمه أو بإسم مستعار، أو أن لا يذكر أسمه 2– حق الاعتراض ومنع كل تحريف أو تشويه أو تعديل آخر لمصنفه. 3– حق الاعتراض ومنع أيّ استعمال للمصنف يمكن أن يسئ إلى شرفه أو سمعته. ولا يقبل التصرف بالحقوق الواردة في البنود السابقة ولا تسقط بالتقادم).

[34] المادة (138/ 7) من القانون أعلاه .

[35] المادة (الأولى/ البند ثاني عشر) من القانون .

[36] المادة (الثانية/ البند أولاً، ثانياً، ثالثاً) من القانون.

[37] المادة (الرابعة) من القانون .

[38] ينظر المادة (السابعة/ البند أولاً ، 1، 3، 4، 5) من القانون .

[39] المادة (السادسة والثلاثون / البند أولاً) من القانون.

[40] المادة (السادسة والثلاثون / البند ثالثاً، رابعاً، خامساً) من القانون.

[41] البند (1- 6) من الفصل (10) من القانون.

[42] الفصل (54) من القانون.

[43] ينظر الفصل (575-579) من القانون الجنائي المغربي .

[44] تتمثل الشروط الواجب توافرها في المصنف لأجل شموله بالحماية الجزائية ثلاثة شروط : الأول أن يكون هناك مصنف أي نتاج ذهني أيّاً كان مظهر التعبير عنه سواء على شكل الكتابة أو الرسم أو أتخذ شكل خطوط أو نحت أو تلقى شفاهاً كالمحاضرات والمواعظ والخطب، إلاّ ان المتهم حتى يتمتع المصنف بالحماية أن يكون قد خرج إلى الحياة، وأن يكون له واقعاً مادياً ملموساً، والشرط الثاني هو أن يكون المصنف مبتكراً وهو أن يخلع المؤلف على مصنفه شيئاً من شخصيته وطابعه الخاص بأن تبرز شخصيته في مقومات الفكرة التي يقدمها والأسلوب الذي عرضه، فيما يتمثل الشرط الثالث بأن يكون هناك مؤلف ويعني من نشر مصنفاً منسوباً إليه بأيّةً طريقة من الطرق المتبعة في نسبة المصنفات لمؤلفيها سواء أكان ذلك بذكر أسم المؤلف عليه أو بذكر أسم مستعار أو علامة خاصة لا تدع مجالاً للشك في التعرف على حقيقة شخصية المؤلف وهذه القرينة قابلة لإثبات العكس ، ينظر د. عصمت عبد المجيد، د. صبري حمد خاطر: الحماية القانونية للملكية الفكرية ، ط2، بيت الحكمة، بغداد، 2000، ص19-35 .

[45] مجمد جياد زيدان: الحماية الجنائية الموضوعية للتراث الثقافي غير المادي، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد الثاني ، 2018 ، ص212 .

[46] المصدر نفسه ، ص219- 220 .

[47] ينظر المادة (الخامسة والأربعون / 3) من قانون حقوق المؤلف العراقي (المعدل) .

المصادر

المصادر باللغة العربية:

أولاً- **الكتب :**

1- إدريس قروه : التراث في المسرح الجزائري ، مكتبة رشاد للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1، 2009 .
2- جاب الله حمزة : حماية التراث الثقافي اللامادي بين التشريع الداخلي والاتفاقيات الدولية ، رسالة ماجستير ، جامعة زيان عاشور بالجلفة، كلية القانون والعلوم السياسية، 2021 .
3- حاج صدوق لينده ، محمد دمانه : الإبداع الفلكلوري على ضوء قانون الملكية الفكرية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2012 .
4- حسن حسين البراوي : الحماية القانونية للمأثورات الشعبية ، ط2، دار النهضة العربية ، القاهرة، 2001 .
5- د. حيدر بشير غلام الله : حماية الفولكلور في القانون السوداني، على الموقع (http:www.alsahafa.info/index .php ?types=3&id=2147514482)، 10/21 / 2023 .
6- زهراء عصام عبد الوهاب البرزنجي : حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه ، رسالة ماجستير ، جامعة بغداد ، كلية القانون، 2004 .
7- شريف كناعنة : دراسات في الثقافة والتراث والهوية ، مؤسسة ناديا للطباعة والنشر والإعلان، فلسطين، ط1، 2011.
8- د. طلال معلا : التراث الثقافي غير المادي (تراث الشعوب الحي)، سلسلة أوراق دمشق، مركز دمشق للأبحاث والدراسات، العدد الرابع ، 2017 .
9- عبد الوهاب عرفة : الوسيط في حماية حقوق الملكية الفكرية وجوائز الدولة في العلوم والعلوم التكنولوجية المتقدمة والفنون والآداب للمبدعين والمتفوقين (براءة الاختراع ، والعلامة التجارية وتقليدها والأصناف النباتية وحماية حق المؤلف وأصحاب الحقوق المجاورة)، دار المطبوعات الجامعية ، 2004 .
10- عدنان السرحان وآخرون : المدخل لدراسة القانون (نظرية القانون- نظرية الحق)، مكتبة الجامعة، الشارقة، 2012 .

11- د. عصمت عبد المجيد، د. صبري حمد خاطر: الحماية القانونية للملكية الفكرية ، ط2، بيت الحكمة، بغداد، 2000 .
12- فاروق أحمد مصطفى ، مرفت عثمان العشماوي: دراسات في التراث الشعبي، دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، ط1، 2008 .
13- كريمة نوادرية ، سعاد زردام : التراث الشعبي (المفهوم والأقسام)، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، الجزائر ، عدد 5، 2017 .
14- محمد جياد زيدان: الحماية الجنائية الموضوعية للتراث الثقافي غير المادي، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد الثاني ، 2018 .
15- محمود ذهبي: الأدب الشعبي العربي ، مطبوعات جامعة القاهرة، ط1، 1992 .
16- د. ياسر باسم ذنون، فتحي علي فتحي : وسائل الحماية المدنية للفولكلور الوطني، بحث منشور في المجلة الخاصة بالمؤتمر العلمي الرابع الخاص بالحماية القانونية للآثار والتراث الحضاري – العراق أنموذجاً ، كلية الحقوق، جامعة الموصل، 2011 .

ثانياً- الاتفاقيات

1- اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لعام 2003 .
2- اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام 2005 .

ثالثاً- القوانين :

1- القانون الجنائي المغربي رقم (413-159) لسنة 1962 .
2- قانون حماية المؤلفات الأدبية والفنية المغربي رقم (135-69) لسنة 1970.
3- قانون حماية المؤلف رقم (3) لسنة 1971 العراقي(المعدل) .
4- قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة القطري .
5- قانون حماية الملكية الفكرية المصري رقم (82/ 2002) لسنة 2002 (المعدل).
6- إقليم كوردستان – العراق رقم (17) لسنة 2012 .

المصادر بالغة الأجنبية :

1- Definition , legends &M1/ths, study, Retrieved 7/2/2022. Edited.
2- Meaning ,Types, and Examples, examples your dictionary, Retrieved 7/2/ 2022. Edited.